

وسائل الشيعة

[174] الحميري، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن ميمون القداح عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: أيما عبد من عباد الله سن سنة هدى كان له مثل أجر من عمل بذلك من غير أن ينقص من أجورهم شيء، وأيما عبد من عباد الله سن سنة ضلال كان عليه مثل وزر من فعل ذلك من غير أن ينقص من أوزارهم شيء (1). (21275) 6 - وفي (الامالي) عن محمد بن علي، عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: ليس يتبع الرجل بعد موته من الاجر إلا ثلاث خصال: صدقة أجراها في حياته فهي تجري بعد موته، وسنة هدى سنّها فهي يعمل بها بعد موته، وولد صالح يستغفر له. ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عيسى (1). ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب، عن إسماعيل الجعفي (1) قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: من استن بسنة عدل فاتبع كان له أجر من عمل بها من غير أن ينتقص من أجورهم شيء، ومن استن سنة جور فاتبع كان عليه مثل وزر من عمل به

(1) في نسخة: شيئاً (هامش المخطوط). (6)

امالي الصدوق: 38 / 7، وأورده في الحديث 1 من الباب 1 من ابواب احكام الوقوف والصدقات. (1) الكافي 7: 56 / 1. (2) التهذيب 9: 232 / 909. (7) المحاسن: 27 / 8. (1) في المصدر:

إسماعيل الجعفي. (*)